130887 ـ يحرم دفن الموتى في المساجد

السؤال

ما حكم دفن الموتى في المساجد؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

"الدفن في المساجد نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم ، ونهى عن اتخاذ المساجد على القبور ، ولعن من اتخذ ذلك وهو في سياق الموت يحذّر أُمَّته ، ويذكر صلى الله عليه وسلم أن هذا من فعل اليهود والنصارى ، ولأن هذا وسيلة إلى الشرك بالله عز وجل ، لأن إقامة المساجد على القبور ودفن الموتى فيها وسيلة إلى الشرك بالله عز وجل في أصحاب هذه القبور ، فيعتقد الناس أن أصحاب هذه القبور المدفونين في المساجد ينفعون أو يضرون ، أو أن لهم خاصية تستوجب أن يُتَقَرَّب إليهم بالطاعات من دون الله سبحانه وتعالى .

فيجب على المسلمين أن يحذروا من هذه الظاهرة الخطيرة ، وأن تكون المساجد خالية من القبور ، مؤسسة على التوحيد والعقيدة الصحيحة ، قال الله تعالى : (وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَداً) الجن/18 .

فيجب أن تكون المساجد لله سبحانه وتعالى خالية من مظاهر الشرك ، تُؤَدَّى فيها عبادة الله وحده لا شريك له . هذا هو واجب المسلمين . والله الموفق" انتهى .

فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله

"فتاوى العقيدة" (صـ 26) .

ولمزيد الفائدة ينظر جواب السؤال رقم (120214) .

والله أعلم .